

بسم الله الرحمن الرحيم

,, المستوى الثامن ,, الواجبات الثلاث لمادة فقه القضاء والسياسة الشرعية
[أسئلة واجبات - فقه القضاء والسياسة الشرعية - د. صالح بن إبراهيم الحصيّن]

(1) حكم تعيين القضاة :

- - فرض كفايه
- - فرض عين
- - سنة
- - مندوب

(2) النظر في أموال الغير مرشدين ك :

- - الصغير
- - السفیه
- - المجنون
- - جميع ماسبق

(3) لاسلطان على القضاء في قضائهم إلا :

- - الحكم العشوائي
- - أحكام الشريعة
- - العاطفة
- - لا توجد إجابة

(4) - حكم اخذ الاجره على الشهادة :

- - محرم
- - مكروه
- - واجب
- - سنة

(5) - شروط من تقبل شهادتهم :

- أ - المكلف
- ب - المجنون
- ج - المسلم
- د - أ + ج

(6) - فعل ما يجملة ويزينه عادة, هو استعمال :

- - الصرّوءه
- - الشهامة

- - البخل

- - التجميل

(7) - الدعوى التي لاتسمع :

- أ- الدعوى المقلوبة .

- ب - بينة بعثق وطلاق من غير دعوى .

- ج- بينة بحق معين قبل دعواه .

- د - جميع ما ذكر

(8) -تقبل الدعوى في المصلحة العامة على الاقل من المواطنين :

- أ-ثلاثة .

- ب- خمسة .

- ج- سبعة .

- د-واحد .

(9) -يقصد بالمصلحة العامة : مايتعلق بمنفعه :

- أ -الفرد .

- ب- الأسرة .

- ج - الوافدين .

- د - البلد .

(10) -تكون صيغة اليمين :

- أ- على صفة جوابه للمدعي .

- ب- على صفة سؤاله للمدعي.

- ج- لا توجد صفة محددة

- د- تكون الصيغة على حسب الدعوى .